رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الحويني

حكم أخذ الأجرة على قراءة وتحفيظ القرآن | الشيخ الحوينى

أبو إسحاق الحويني

هل يجوز للمرء ان يأخذ اجرا على كتاب الله عز وجل في التعليم ام لا العلماء على ثلاثة مذاهب في هذه المسألة المذهب الاول التحريم وانه لا يجوز لاحد قط ان يتقاضى شيئا على كتاب الله عز وجل. تعليما طبعا - 00:00:00

وبهذا قال متقدموا اصحاب ابي حنيفة وهو رواية عن الامام احمد رحمه الله واحتجوا في هذا بايات واحاديث منها قوله تعالى ويا قومي لا اسألكم عليه مالا ان اجري الا على الله - 00:00:32

ويا قومي لا اسألكم عليه اجرا. ان اجري الا على الذي فطرني ده وما جرى ما جرى من الايات التي تبين ان الانبياء لم يتقاضوا اجرا على بذل الهدى ولذلك صارت هذه علامة على الاخلاص - 00:00:53

انه لا يتقاضى اجرا لدرجة ان الناس يعتقدون في العراف الذي لا يأخذ مالا انه مخلص يقول لك فلان ده الفلان العرابي يقول لك ده راجل ما بياخدش فلوس يعني كلامه صح. فاذا اخذ الاجر على بذل الهدى تضعف منته عن تبليغ الهدى - 00:01:19

انا زمان يعني كان مسلا آآ واحد من الخطباء اللي بيشتغلوا بالمكافأة قبل ودردشنا في حوار والكلام ده. فقال والله يا اخي انا بروح ده ما يستاهلوش كلمة اقولها. ليه - 00:01:47

يا عم هل بيدونا على الخطبة خمسة جنيه. طب ده ما هو يعني حتى صار صار المال عائقا. كل ما تبذل الهدى مجانا بيبقى قلبك زي الحديد. ويظهر على كلامك مخايل الاخلاص - 00:02:07

وقال مكحول وجد في الحكمة يا ابن ادم علم مجانا كما علمت مجانا. فكيف في كتاب الله عز وجل واحتجوا آآ في السنة لحديث عبادة ابن الصامت الذي رواه ابو داوود واحمد باسنادين احدهما حسن - 00:02:25

عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال علمت ناسا من اهل الصفة القرآن فاعطاني احدهم قوسا اضرب بها في سبيل الله فقلت في نفسي ليست بمال وهي قوس الارمي بها في سبيل الله. يعني انا مش مال انا هنتفع به انتباعا خاصا. ده انا ساقاتل بها - 00:02:52

ثم قلت لا حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما ذهب اليه فقال يا رسول الله علمت رجالا القرآن فاعطاني احدهم قوسا فقلت ليست بمال وارمي بها في سبيل الله - 00:03:16

فقال عليه الصلاة والسلام ان احببت ان تطوق بها طوقا من نار فاقبلها فهذا واضح الدلالة على انه لا يجوز له ان يتقاضى شيئا عن كتاب الله عز وجل المذهب الثاني - 00:03:32

وهو مذهب جمهور الشافعية والمالكية وقول متأخري الحنفية وهو رواية عن الامام احمد انه يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانا عايز نفرق بين التعليم والقراءة. التعليم والقراءة ليه؟ لان الجماعة اللي بيقرأوا في المآتم والكلام ده لا يحل لهم ان يأخذوا على القرآن اجرا - 00:03:53

والجماعة اللي هم اهل الميت اذا كانوا جابوا هذا الانسان علشان يقرأ للميت فالميت لم يقرأ لوجه الله. انما قرأ لوجه المال. ولزلك انت لو يعني فصلت معه في الاجرة وحاولت تنزل الفلوس لن يقرأ ابدا لك - 00:04:23

وانا حضرت مرة رجل آآ يعني من القرأة المشهورين وهم وكان ميت واحد في الهرم من الاعيان الكبار باصحاب الملايين يعني والكلام ده كان من زمن من حوالي سبعتاشر سنة كده - 00:04:42

فلما راحوا يتعاقدوا مع اه فلان لقوه مشغول. وفلان لقوه مشغول محجوز يعني. المهم راحوا لواحد برضه مشهور بس بالدرجة بس معروف. فطلب تلات تلاف جنيه فلما استكتروا ده قال لهم ليه هو انا اقل من فلان - 00:04:58

فلان بياخد تلاتة انا ما قلش عنه مليم عجزوا في الاخر ان هم يصلوا معه الى حل وفعلا دفعوا التلات الاف جنيه علشان يقرأ في الميت. فازا كان اهل الميت جايبين واحد علشان يقرأ - 00:05:19

فلن يصل لو سلمنا ان قراءة القرآن تصل الى الميت. والصحيح انها لا تصل. ثواب القرآن لا يصل الى الميت انما يمكن ان يعني يستفيد المرء بالقرآن زي قصة اصحاب الغار - 00:05:34

قصة اصحاب الغار لما انطبق عليهم الصخرة. كل واحد كان يقول ايه؟ اللهم ان كنت تعلم انني فعلت هذا ابتغاء مرضاتك. ففرج عنا ما نحن فيه. فانت ممكن تتخذ القرآن شفيعا وتقول اللهم ان كنت تعلم بعد ما تقرأ انت القرآن يعني. اللهم ان كنت تعلم انني قرأت هذا القرآن ابتغاء مرضاتك - 00:05:52

فاغفر لفلان ابن فلان وسع مدخله واكرم نزله. قلت له دارا خيرا من داري اهلا خيرا من اهله. نقه من ذنوبه كما ينقى الثوب الابيض من الدهس. الى اخر الدعوات المأثورة - 00:06:12

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن مجرد الانسان يقرأ بس قرآن كده نحن لا نعلم ابدا في اي خبر من الاخبار. ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك. او اذن لاحد ان يفعل ذلك. او فعله احد بحضرته فاقر ذلك - 00:06:22

هذا شيء لا نعلمه مطلقا لا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن الائمة الكبار المتبوعين. ان حد منهم افتى بهذا انما هذا فشى في المتأخرين لما قاسوا قراءة القرآن على الصدقة وهذا قياس مع الفارق كما يقول اهل العلم - 00:06:41

يبقى القراءة بقى دي مجرد ان يقرأ لا يجوز له ان يأخذ على كسب الحنجرة اجرا. فكلامنا كله منصب مش على قراءة القرآن على تعليم القرآن المذهب الثاني كما قلت ذهب اليه جماهير اكثر اهل العلم جماهير الشافعية والمالكية ومتأخر الحنفية - 00:07:00

وهو رواية عن الامام احمد انه يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن. واحتجوا في ذلك بحديثين على واقعة واحدة الحديث الاول حديث ابي سعيد الخدري وهو في الصحيحين. والحديث الاخر حديث ابن عباس وهو في البخاري. وحديث ابن عباس اسرح في - 00:07:24

المراد خلاصة الحديث كما يقول ابن عباس رضي الله عنهما ان جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نزلوا اضيافا على حي من العرب فابوا ان يضيفوه. فلدغ صاحبه - 00:07:44

اللي هو الراجل ايه رئيس الحي لدغته حية فالتمسوا له كل طب فعجزوا ان يفعلوا شيئا فقال بعضهم لبعض الا تذهبوا الى هؤلاء العرب؟ لعل فيهم راق قال فاتوا فقالوا ان سيدنا لدين. فهل فيكم راق؟ فقالوا ابيتم ان تضيفونا والله - 00:08:05

والله لا نقوم معكم حتى تجعلوا لنا جعلا اعملوا لنا اجرة طالما انكم ابيتم ان تضيفونا. تعملوا لنا اجرة فقام معهم رجل لا نأذنه برقية. اللي بيقول الكلام ده ابو سعيد الخضري. والذي قام معه ابو سعيد نفسه. كما في - 00:08:33

قال النسائي قال فقمت معهم لا نأبنه برقية يعني ما رقى قبل ذلك ولا هو مشهور اننا بالرقية ودي فعلا كانت اول مرة يرقي ابو سعيد الخضري في حياته فرقى بفاتحة الكتاب سبع مرات - 00:08:54

وانا جربت هذا هذه الرقية وسبحان الله يبرأ المرء بعدها يقرأ فاتحة الكتاب لا اكثر وبعد كل مرة يأخذ الماء ويتمضمض ويرد هذا الماء اللي هو ماء المضمضة ده في المانة اللي هو بيطرأ عليه - 00:09:15

سبع مرات يقرأ مرة ويتمضمض ويقرأ مرة ويتمضمض وكل ده يرجع المضمضة في المانة فابو سعيد الخضري كما في بعض طرق الحديث ليس في الصحيح ليس في البخاري عمل كده. قال فكأنما انشط من عقال - 00:09:36

كان متكتف ومتفك فاعطوهم ثلاثين شاة. اجروا فقبل ما يقسموه قالوا لا والله حتى نستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. يمكن حرام. انك انت تجعل جعلا ولا حاجة فاحنا ايه لا نأخذ شيئا ولا نحرك ساكنا حتى نرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:53

قال لابي سعيد وما يدريك انها رقية؟ اضربوا لي معكم بسهم. يبقى حلال ولا لا حلال حلال ويمكن هذا اقوى من ان يقول جائز الاقوى ان يقول اضربوا لي معكم بسام يعني اعملوا لي ايه يعني جنبوا لي غنم ولا غنمتين من المسألة دي. لفظ حديث ابن عباس الذي قلت

انه - 00:10:22
واسرح في تبيين المراد. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله هذا لفظ حديث ابن عباس اللي في البخاري ان احق ما اخذتم عليه اجرا - 00:10:49
كتاب الله تبارك وتعالى. فقالوا هذا نص في المسألة. مما يدل على جواز الاخر لكن العلماء استحبوا حتى يبقى للمعلم اجره في الاخرة. ان يضيف شيئا الى التعليم كالتجويد وكتعليم الكتابة - 00:11:05
يعمل مسح حصة املاء يمليهم الربع عشان يبقى ايه بيأخذ اجره على التجويد وعلى تعليم الكتابة ويبقى تعليمه خالصا عشان ما يضعش عليه الايه؟ الاجر كما في حديث ابي الدرداء. وان كان الحديث قال فيه دحيم امام اهل الشام انه لا اصل له - 00:11:31
لكن انا عايز ابين به بس الكلام. ان آآ امير المؤمنين آآ مش فاكر مين ابن عبدالملك؟ ازن عبدالملك بن مروان آآ امر او آآ قال لابي الدرداء يا ابا الدرداء علم اولادي كتاب الله واؤجرك - 00:11:51
قال يا امير المؤمنين كيف ذلك؟ عفوا. ده اللي قال هذا الكلام واحد اسمه عبدالعزيز. ما ادري ابن ابي رواد او واحد اسمه عبدالعزيز قال له عبدالملك ابن مروان قال له علم اولادي يا عبدالعزيز وانا اجرك. قال يا امير المؤمنين كيف وقد حدثتك - 00:12:14
حدثني فلان عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ على القرآن اجرا تقلد او من اخذ على القرآن قوسا تقلده في نار جهنم - 00:12:34
فقال يا عبدالعزيز انا اعطيك على الحساب ولا اعطيك على القرآن يعني ده بس عشان ايه يبين المسألة دي. فهو ايه اذا فعل شيئا من هذا يبقى ايه؟ حتى يبقى له اجره. المذهب التالت وهو وجه في - 00:12:47
مزهب الامام احمد بن حنبل رحمه الله انه يأخذ عند الحاجة يأخذ عند الحاجة وهذا الى والى هذا ذهب اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ولا سيما في زماننا هذا. اللي ضاعت فيه الكتاتيب وما عادش حد بيحفظ وبعدين كمان حتى الازهر كان لحد سنة ساتة ابتدائي. كانوا يلزمون - 00:13:03
طالب الا يخرج من الابتدائية الا وهو يحفظ القرآن دلوقتي. فرق القرآن لحد الجمع هذا قومنا الا يحفظ احد. ما بقي الا الكتاتيب الخاصة طب انت لما تجيب واحد تقعده علشان يحفظ اولاد المسلمين حتى لا يضيع القرآن فيه. ويبقى الحفظة في في هذه الامة - 00:13:28
البني ادم اللي هنجيبه علشان يحفظ بقى ياكل منين؟ والدولة لا تتبناه ولا تعطيه راتبا. يبقى لابد ان يأخذ اجرا والا حيضيع بقى الكتاتيب ويضيع الحفظة والكلام ده. فالذي ينظر الى المصلحة المصلحة الراجحة - 00:13:53
يقول بجواز بل بمشروعية ان يأخذ. لكن العلماء يقولون للذي يحفظ لا تعين اجرا لا تعين اجرا انما يعطيك والد الولد جعلا. ما تقولش انا عايز اخد على الولد قد كده. ولما احفزه جزء اخد الف جنيه ولا بخمسمية جنيه زي ما بعد - 00:14:13
الناس بيعملوا. لأ الوالد والد الولد هو اللي يعمل كده وانا اوصي اولياء الامور ان هم يكرموا الحفظة في القرآن. والذين يتصدرون لتعليم اولادهم. ما يجيش يبقى بيدي درس قضى بخمسين جنيه ودرس الانجليزي بخمسين جنيه والكلام ده. ويجي عند الراجل اللي بيحفز القرآن وعايز يدي له سبعة جنيه ولا عشرة جنيه - 00:14:35
لأ اكرموهم حتى لا يريقوا ماء وجوههم وعشان برضو يبقى هم مستريحين. مقبلين على القرآن اقبالا جيدا بقلوبهم. ما يبقاش بيتملك. عايز يخلص هنا عشان يلحق هنا علشان نلحق هنا ليه ؟ لان ده لا ده بيأجره صح ولا ده بيكفيه ولا ده بيكفيه - 00:14:56
يبقى اذا الصحيح في هذه المسألة هو جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن. ويقول العلماء المذهب الاول اللي هو فيه تحريم اخذ الاجرة بقى. محمول على من وجب عليه ان يحفظ فابى الا باجرة - 00:15:14
كان يكون رجل في بلد ولا احد يعرف كتاب الله عز وجل وهو اللي عارف فيتعين عليه حينئذ ان يعلم اولاد المسلمين القرآن. يتعين يجب عليه ويأثم. اذا لم يفعل مثل هذا يعني حملوا احاديث - 00:15:33
تنهي على مثل هذا المعنى - 00:15:51